

8105 - حكم استبدال المصاحف القديمة بالجديدة في المسجد -

نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

يسأل ويقول هناك بعض اناس يأتون بمصاحف قديمة ويضعونها في المساجد ويستبدلونها بمصاحف جديدة من مسجد فهل هذا جائز؟ ليس لاحد يأخذ من مصاحف من مصاحف المسجد شيء. المصاحف التي في المسجد يجب ان تبقى في المساجد. وليس -

[00:00:00](#)

حتى يأخذ منها شيئاً او يبدلها. فالواجب تركها في المساجد لان اهلها ارادوا انها وقف ينتفع بها المسلمون في المسجد. فليس لاحد خذ منها شيئاً ولا ان يبدلها لا بتقديم ولا بجديد. هل الاستعارة من المساجد جائزة او لا؟ ليس له ان يستعيز. اما من المكتبات -

[00:00:20](#)

لا بأس اذا سمح اه مدير المكتبة والقائم عليها بالاعارة لا بأس. اما من وضع في المسجد من الكتب او من المصاحف فلا يستعار من

يطالع وهو في المسجد يطالعه وهو في المسجد. نعم. جزاكم الله خيرا - [00:00:40](#)